

## بحار الأنوار

- [377] في طاعة فلان قيل له: اقتله كما قتلك ثم يفعل □ فيهما بعد مشيته (1). 38 -  
ثو: ماجيلويه، عن عمه، عن أحمد بن محمد، عن الالهوازي، عن ابن أبي عمير، عن سعيد الأزرق،  
عن أبي عبد □ عليه السلام في رجل قتل رجلا مؤمنا قال: يقال له: مت أي ميتة شئت إن شئت  
يهوديا وإن شئت نصرانيا وإن شئت مجوسيا (2). 39 - ثو: ابن مسرور، عن ابن عامر، عن عمه،  
عن ابن أبي عمير، عن حماد، عن الحلبي، عن أبي عبد □ عليه السلام قال: قال رسول □ صلى  
□ عليه وآله: إن أعتى الناس على □ عزوجل من قتل غير قاتله، ومن ضرب من لم يضربه (3)  
40 - ثو: أبي، عن سعد، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن هشام، عن سليمان بن خالد  
قال: سمعت أبا عبد □ عليه السلام يقول: أوحى □ عزوجل إلى موسى بن عمران عليه السلام  
أن يا موسى قل للملاء من بني إسرائيل: إياكم وقتل النفس الحرام بغير حق، فإن من قتل  
منكم نفسا في الدنيا قتله في النار مائة ألف قتلة مثل قتلة صاحبه (4). 41 - سن: في  
رواية سليمان بن خالد مثله (5). 42 - ثو: أبي، عن محمد بن أبي القاسم، عن الكوفي، عن  
محمد بن أسلم، عن عبد الرحمن بن أسلم، عن أبيه قال: قال أبو جعفر عليه السلام: من قتل  
مؤمنا متعمدا أثبت □ عزوجل على قاتله جميع الذنوب ويرئ المقتول منها، وذلك قول □  
عزوجل " إني أريد أن تبوء بإثمي وإثمك فتكون من أصحاب النار " (6). 43 - سن: محمد بن  
علي، عن محمد بن أسلم مثله (7). 44 - ثو: ابن مسرور، عن ابن عامر، عن عمه، عن ابن أبي  
عمير، \_\_\_\_\_ (1 - 2) ثواب الاعمال ص 247 (3 - 4)  
ثواب الاعمال ص 248 (5) المحاسن ص 105. (6) ثواب الاعمال: 248 (7) المحاسن ص 105